أثر التمويل الاجتماعي الإسلامي في تمويل المشاريع الصغيرة في دولة مالي

THE İMPACT OF İSLAMİC SOCİAL FİNANCE İN SUPPORTİNG SMALLE ENTRPRİSE FİNANCİNG İN MALİ

Yrd.Dr.El Hassen SiD Ahmad El Habib, Bilaly sangare
el.habib@izu.edu.tr
bilalysangare84@gmail.com

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى توصيف حال المشروعات الصغيرة في مالي، وبيان الفائدة المعتبرة في توظيف أدوات التمويل الاجتماعي الإسلامي كوسيلة تمويلية فعالة لتطوير هذه المشاريع، باعتبار ما تتميز به من آليات وأساليب ملائمة لوضع هذه المشاريع، وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي لدراسة وتحليل ما كتب في الموضوع، في ضوء ما يناسب موضوع الدراسة المتعلق بتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في مالي.

وتوصلت الدراسة إلى أن الضعف الإداري والعجز المالي الذي يحدُّ من إقامة وتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة يمكن التغلب عليه بإنشاء مؤسسات وقفية إدارة وتطويرا، وأخرى للزكاة أخذا وعطاءً، واستغلال تلك الأموال الزكوية والوقفية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في قطاعات الزراعة والصناعة والإنشاءات من خلال عقود التمويل الاجتماعي الإسلامي، بما يساهم في خفض نسبة البطالة والجريمة والهجرة غير النظامية في المجتمع المالي من خلال توظيف أكبرعدد من الشباب في هذه المشاريع.

كلمات مفتاحية: صيغ التمويل الاجتماعي الاسلامي،المشاريع الصغيرة والمتوسطة، الوقف، الزكاة.

Abstract

This study aims to give a picture of the situation of small projects in Mali, considering the use of Islamic social financing tools as financing tools for these projects and their various sectors as a reason for their development, due to the various mechanisms and methods that are appropriate to the situation of these projects, and the establishment of institutions that supervise zakat, taking into account Giving, as well as waqf and spending, have a role in influencing the strengthening of these projects and finding solutions to the problems that these projects suffer from, starting with the problem of financing. It is worth noting that interest in the agricultural sector with agricultural

contracts contributes to employing a larger number of young people and owners of small projects, which reduces unemployment and crime rates. Irregular migration in Mali society.
The researcher used the descriptive inductive approach in this study, using books, reports, and all sources related to the research topic.

Keywords: Islamic social finance, small projects, Islamic social financing methods

مقدمة

الحمدلله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه والتابعين لهم باحسان إلى يوم الدين وبعد

فإن الاسلام دين يجمع بين المادية والروحية وبين العاجل والآجل، لذا لم يلوم المسلم على الكسب والاسترباح مادام في نطاق الشرع ،كون طبيعة الإنسان هي التي تدفعه إلى حب الخير والاستثمار {وإنه لحب الخير لشديد}(الفجر،8) ،كما أنه فتح الآفاق للمعاملات وجعل المحرمات منها في نطاق ضيق ومحدد، إذن فإن التمويل الاسلامي قد اهتم بكل أفراد المجتمع سواء القادر على الانتاج بدعمه على تطوير نشاطه الإنتاجية، وذلك بسن القواعد التي تمنع الظلم وتفتح الآفاق للمستثمرين في الاستثمار والانتاج، وجنب هذا فإن الجانب الاجتماعي للتمويل الإسلامي وما يملك من أدوات وآليات التي تنتشل الفقر والطبقية في المجتمع ،وتحويل يد المستقبل إلى المعطي بالزكاة والأوقاف والإنفاق والصدقات إلزامية منها وغير إلزامية والعقود المتنوعة، فإن توجيهها لتمويل مشاريع الصغيرة في دولة مالي لها أثر كبير كون ملاك هذه المشاريع من الشباب وأناس لا يجدون رؤوس الأموال لمشاريعهم من قبل البنوك ومؤسسات الإقراض لعدم تمليكهم الضمانات الكافية للإقراض وارتفاع سعر الربا(الفائدة) في البنوك فيبقى المشروع بلا تمويل فيجهض قبل أن يلد أو يتعثر صاحبه.

مشكلة الدراسة:

تكمن إشكالية هذه الدراسة في نقص التمويل اللازم للمشاريع الصغيرة في مالي، بسبب ما تفرضه المؤسسات التمويلية من ضمانات لا يملكها أصحاب هذه المشاريع من الفقراء، ولإيجاد البديل المناسب لهذا النوع من المشاريع استنادا إلى ما يتميز به نظام التمويل الإسلامي من وسائل تمويلية مرنة وفعالة يأتي سؤال إشكالية الدراسة على النحو الآتي :ما مدى مساهمة التمويل الاجتماعي الإسلامي وأثره في تمويل المشاريع الصغيرة في مالي؟

ومن هذا هو السؤال الرئيسي يتفرع الأسئلة الفرعية الآتية:

1-ما حقيقة التمويل الاجتماعي الاسلامي؟

2-ما المراد بالمشاريع الصغيرة ؟

3- ما أبرز المجالات التي تناسب أدوات التمويل الاجتماعي الإسلامي في مالي؟

4- ما أهم النتائج التي يمكن أن نصل إليها عند استخدام التمويل الاجتماعي الإسلامي في تمويل المشاريع الصغيرة في مالي؟

أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى:

أ. بيان مفهوم التمويل الاجتماعي الإسلامي

ب. إبراز دور المشاريع الصغيرة وما يترتب عليها من آثار إيجابية في مواجهة الفقر، خاصة في البلدان النامية التي تعتبر دولة مالي واحدة منها.

ج.تقديم أهم المجالات التي يمكن توظيف التمويل الاجتماعي الإسلامي فيها في دولة مالي بما يحقق الأهداف المرجوة.

د. بيان أهم الثمار والنتائج التي يمكن أن نجنيها عند استخدام التمويل الاجتماعي الاسلامي في تمويل المشاريع الصغيرة في مالي

منهج الدراسة

اعتمد الباحث لتحقيق أهدافه على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك لبلوغ مرامه في دراسة آثار التمويل الاجتماعي وما يمكن أن يُجنى منه من ثمار في تمويل المشاريع الصغيرة في مالي، وإبراز أهم المجالات التي يمكن استخدام هذه المشاريع فيها لتحقق الفائدة وذلك معتمدا على الكتب والرسائل والبحوث والتقارير وكل المواد العلمية التي لها علاقة بالموضوع.

المبحث الأول: مفهوم التمويل الاجتماعي الإسلامي والمشاريع الصغيرة.

أولا : مفهوم التمويل الاجتماعي الإسلامي لغة واصطلاحا:

أصل "التمويل" من كلمة موَّل يموِّل تمويلا، والممول بكسر الواو هو القائم على التمويل، فتمول الرجل زاد ما عنده من مال، فيقال مول الشركة إذا أمدها وزودها مالا، والمال هو كل ما يملكه الناس من الأشياء التي لها قيمة فهو يشمل المنقولات وغير المنقولات، وأطلق على البعير قديما لما كان له من قيمة1. أما "الاجتماعي" فهو ما نسب إلى الجماعة، وفلان اجتماعي هو كثير المخالطة للأفراد الذين يعيشون في المجتمع2.

وبالتالي يكون المفهوم اللغوي للتمويل الاجتماعي الإسلامي هو: تمديد المال وإعطاؤه أو إقراضه لأهداف تمويلية اجتماعية واقتصادية وِفقَ أحكام الشريعة الإسلامية.

أما التمويل الاجتماعي الإسلامي اصطلاحا فقد عُرف تعريفات عديدة، لكننا سنقتصرعلى تعريف واحد منها، حيث عرفه الدكتور أشرف دوابه على أنه " تقديم المال لأغراض اجتماعية إنتاجية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، بما يسهم في التمكين الاقتصادي وتنمية المجتمع وعمارة الكون"[3]

هذا التعريف في الحقيقة لا يختلف كثيرا عن المفهوم اللغوي الذي هو إنفاق المال أوإقراضه لأهداف اجتماعية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا التعريف يلائم ما نذهب إليه في هذه الدراسة، من حيث الأثر الإيجابي لتمويل في تحقيق التمكين الاقتصادي لأصحاب المشاريع الصغيرة.

وقد اعتمد التعريف آنفُ الذكر على قصر التمويل وربطه بالجانب الإنتاجي، حتى وإن كان للتمويل الاجتماعي الإسلامي جوانب تهتم بالتمويل الاستهلاكي، فلا إنتاج بدون استهلاك ولا استهلاك بدون إنتاج، كما أنه لم يشر إلى تحقيق الكفاية في الدخل الناتج عن التمويل الاجتماعي الإسلامي.

واعتمادا على الاستدراكات المذكورة على التعريف المذكور يمكن تعريف التمويل الاجتماعي الإسلامي بأنه إعطاء أو إنفاق المال أوإقراضه لمن ينمّيه؛ بغرض الحصول على عائد مباح شرعا، يحقق التمكين الاقتصادي والكفاية في الدخل وتنمية المجتمع وعمارة الكون.

ثانيا: مفهوم المشاريع الصغيرة

في هذه النقطة سنتناول مفهوم المشاريع الصغيرة ومدى أهميتها في خلق فرص العمل وتفعيل النشاط الاقتصادي في المجتمع، وسنكتفي بتعريفها في الاصطلاح الاقتصادي دون الحاجة إلى الخوض في مفهوم مفرداتها لغويا.

المشاريع الصغيرة ليس لها تعريفا جامعا مانعا يتفق عليه الباحثون، حيث يختلف تعريفها من دولة إلى أخرى حسب السياسات الموجهة لهذا المشروع، فمنها من يعتمد على عدد العمال، وغيرها على الميزانية العمومية للشركة ورأس مالها أو حجم المبيعات السنوية لها، لكن التعريف الأكثر شيوعا هو أن المشاريع المتوسطة الصغر هي كل مشروع لديه من واحد إلى عشر موظفين أما الصغيرة فهي كل مشروع لديه من عشر إلى مائة عامل كما جاء في تقريرصادر عن مكتب العمل الدولي عام 2015م[4] فهو اعتمد على عدد الموظفين عند تعريفه للمشاريع الصغيرة والمتوسطة.

---

[1] Al-Kafaat Kafi and others, The Ocean in Language, 1st Edition, (Beirut: World of Books, 1994), 10-35

[2] Ahmed Mukhtar Omar and others, Dictionary of the Contemporary Arabic Language, 1st Edition, (Cairo: Dar Alam Al-Kutub, 2008), 394-2139

[3] Dr. Ashraf Dawaba, Islamic Social Finance, 1st Edition, (Istanbul: Dar Al-Modarres, 2020 AD) 21

[4] BIT,LES PETITS ET MOYENNES ENTREPRISES ET LA CREATION D'EMPLOIS DÉCENTS ET PRODUCTIFS,(CONFÉRENCE INTERNATIONALE DE TRAVAIL,104,SESSION,2015),P2

وعرفه كذلك الاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا(UEMOA) الذي تتمتع دولة مالي بعضويته، تعريفا مختلفا، كان الاعتبار فيه لحجم المبيعات السنوي، حيث عرف المشاريع الصغيرة بأنها كل مشروع ينتج سلعا أو خدمات، مسجلة في السِّجِل التجاري، لا يتجاوز حجم مبيعاته السنوية – باستثناء الضرائب – مابين 30 إلى 150 مليون فرانك إفريقي.[5]

فنرى أن الاتحاد إعتمد على حجم مبيعات السنوية في تعريفه للمشاريع الصغيرة، بينما اعتمد مكتب العمل الدولي على عدد الموظفين.

وذهب كذلك البنك المركزي لدول غرب إفريقيا (BCEAO) في تعريفه للمشاريع الصغيرة والمتوسطة إلى أنها كل مشروع يصل رأس ماله السنوي – باستثناء الضريبة – بين 30 إلى 100 مليون فرانك إفريقي، وأن المشاريع الصغيرة والمتناهية الصغر تمثل من 80% إلى 90% من المشاريع الموجودة في الاتحاد.[6]

بينما تعتبر مشكلة التمويل أهم عائق أمام هذه المشاريع، لكن هناك عوائق أخرى بالغة الأهمية، حيث إن:

- 97.3 % من المشاريع لا توجد لها معلومات كافية تساعد على اتخاذ قرار التمويل.
- كما أن 87.3% من المشاريع يوجد لديها قصور في إدارتها، إضافة إلى عدم كفاية البيئة القانونية والتي تصل إلى 70% من المشاريع.
- ارتفاع معدل التخلف عن سداد الديون والذي يصل 69.1% من المشاريع، مع ضعف آليات إدارة المخاطر لدى أغلب هذه المشاريع، حيث إن 68.2% منها ليست لديها طرق وآليات كافية لتقاسم المخاطر.
- صعوبة الحصول على التمويل يتعلق بالبيئة أكثر من العرض والطلب بسبب هذه المشاكل التي سردناها[7]

ولم تتخلف دولة مالي في إعطاء تعريف للمشاريع عامة والمشاريع الصغيرة خاصة وذلك في قانون الاستثمار الصادر عام 2012م، فقد عرف المشاريع عامة على أنها أي وحدة لإنتاج أو تحويل أو توزيع السلع والخدمات بهدف الربح أيا كان شكلها القانوني، سواء كانت شخصية أو اعتبارية أو طبيعية.[8]

أما تعريفه للشركات الصغيرة والمتناهية الصغر فقد جاء في قانون الاستثمار سنة 1991 أنها تطلق على كل شركة يساوي رأس مالها أو أقل من 100 مليون فرانك إفريقي عند إنشائها[9]، ثم صنفها القانون الصادر عام 2012 في إطار نظام (A) في تصنيف الشركات، و اعتمد على رأس مال المشروع أيضا حيث يقول إن كل شركة يصل رأس مالها؛ يساوي أو أكثر من 12.500.000، أو يساوي أو يقل عن 250.000.000 مليون فرانك إفريقي – باستثناء الضرائب – تدخل في إطار الشركات الصغيرة.

ثالثا: صيغ وأساليب التمويل الاجتماعي الإسلامي

- التمويل الاجتماعي القائم على عدم الربحية :وهو التمويل الذي لا يرجو صاحبه جزاءا ولا شكورا في الدنيا لأنه قائم على التبرع والبر، فيدخل تحته جميع الصدقات المفروضة منها وغير المفروضة والأوقاف والإحسان والقروض وغيرها.
- التمويل الاجتماعي الربحي: فهو تمويل قائم على مختلف عقود المعاوضات والمشاركات كبيوع الأمانة والسلم والاستصناع والإجارة بأنواعها المختلفة، وكذلك عقود الشركات كالمضاربة والمزارعة وأخواتها مثل المغارسة والمساقاة.

ولكل هذه العقود دورها وآثارها في دعم أصحاب المشاريع الصغيرة ومواجهة الفقر في المجتمع[10].

---

[5] Décision N°29 DU 29/09/2015/CM/UMOA RELATIVE ALA MISE EN PLACE D'UN DIPOSITIF DE SOUTIEN AU FINANCEMENT DES PETITS ET MOYENNES ENTREPRISES ET DES PETITS ET MOYENNES INDUSTRIES DANS LES ÉTATS MEMBRES DEL' UEMOA

[6] INSTRUCTIONS N° 006-09 /2017,ARTICLES 4 : CLASSEMENT DES ENTREPRISES ÉLIGIBLES AU DISPOSITIF PME

[7] Dispositif de la BCEAO pour le soutien au financement des PME/PM lors de sa session ordinaire tenue le 29 septembre 2015 à Dakar[https://www.bceao.int/fr/content/presentation-du-dispositif-de-soutien-au-financement-des-pmepmi,26/09/2023]

[8] LOI N°2012-_016/ DU 27 FEV 2012

[9] LOI N°91-048_/ AN/RM DE FEV 1991

[10] Dr. Ashraf Dawaba, Islamic Social Finance, previous source, pp. 23-24

يمكن الاطلاع على صيغ التمويل الاجتماعي الإسلامي في الجدول الآتي[11].

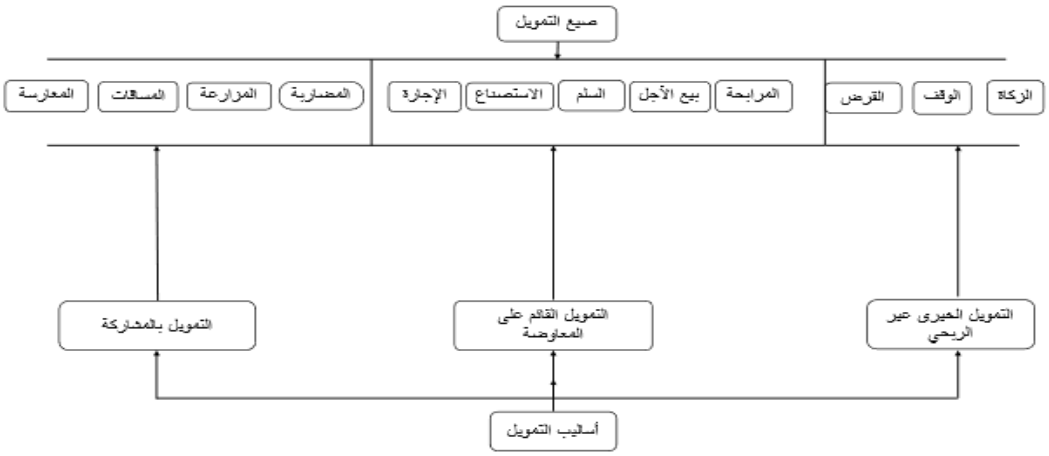

رابعا : آثار هذه المشاريع في مواجهة الفقر

لقد أكدت الدراسات التي أجرتها مكتب العمل الدولي أن للشركات الصغيرة أهمية كبيرة في التوظيف وخلق فرص العمل والإنتاجية وتوليد الدخل للفقراء وكذلك لها آثار كبيرة في النمو الاقتصادي وانطبقت هذه الملاحظة على البلدان النامية خاصة والمتقدمة على حد سواء، ويبلغ 67% من اليد العاملة في 99 بلدا أجريت فيها الدراسة يعملون في قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة[12].

كما أن هذه المشاريع الصغيرة والمتوسطة تحتل جزء كبيرا من القطاع الخاص في مالي، وهي تعتبر محركا أساسيا لاقتصادها، حيث تحتل نسبة 90% من مجموع الشركات التي تعمل في البلاد، ومنها 80% غير رسمية، وتمثل كذلك هذه الشركات 55% من الناتج المحلي و98% من القيمة المضافة في القطاع الأولي الذي يتمثل في الزراعة وتربية المواشي والصيد و22% في القطاع الثانوي الذي يمثل الصناعة والبناء، أما قطاع الخدمات فيه هذه الشركات نسبة 66% .[13]

وإذا قمنا بتحليل للبيانات السابقة سنجد أن أهم قطاع يضم النسبة الأكبر من المشاريع الصغيرة والمتوسطة هو القطاع الزراعي، وهذا يؤكد أهمية هذه المشاريع في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويجعل من قابليتها فرصة للاستفادة من التمويل الاجتماعي الإسلامي، بما يعود بالفائدة على التنمية في مالي.

المبحث الثاني: أهم القطاعات التي يمكن تمويلها بأدوات التمويل الاجتماعي الإسلامي في مالي:

للقطاع الزراعي مميزات وخصائص تجعله مؤهلا للاستفادة من آليات وصيغ التمويل الاجتماعي الإسلامي عموما وفي مالي خصوصا، والقطاع الزراعي يشمل التنمية الحيوانية بأبعادها المختلفة، حيث يعمل فيه أكثر من 60% من السكان، ويساهم بما قدره 30% في تنمية البلد، كما أنه لم يتم استغلال سوى 5% من الأراضي الصالحة للزراعة في مالي[14].

يرجع الضعف في استغلال الأراضي الزراعية إلى عدة أمور، أهمها:

- اعتماد المزارعين على الأدوات التقليدية في الزراعة، مثل المحراث اليدوي والخيول والأبقار وغيرها، رغم تطور التكنولوجيا في المجال، وبسبب اعتماد المزارعين على هذه الطريقة البدائية لا زال الإنتاج ضعيفا في هذا القطاع.
- صعوبة حصول كثير من المزارعين على القروض من البنوك ومؤسسات التمويل الصغرى.

---

11 اعداد الباحث

12 BIT,LES PETITS ET MOYENNES ENTREPRISES ET LA CREATION D'EMPLOIS DÉCENTS ET PRODUCTIFS ,P3

13 BAD,RAPPORT FINAL SUR LE PRIVE FACE A LA CRISE SANITAIRE : IMPACT DE COVID-19 SUR LES PME AU MALI,(MALI,SEPTEMBRE 2021)P1

14 TOSSOU- Herman S. ET Autre, *L'avenir de l'agriculture au Mali :2030-2063 étude de cas :Défis et opportunités pour les projets*,edition 01,(HUB FDA Afrique de l'ouest :Novembre 2020),P1-7-8

- رفع سعر الفائدة يعتبر أيضا عاملا مؤثرا في ضعف الإنتاج.

وكذا الحال في مجال التنمية الحيوانية وصيد الأسماك، ثم يليه القطاع الصناعي والإنشائي؛ كون الدولة تحتاج إلى البنية التحتية الأساسية، وكذا قطاع الخدمات الذي يستوعب ويتركز على التجارة والسياحة والحرف اليدوية، سواء بأسلوبها التقليدي أو الحديث، إذن فإن الاستفادة من التمويل الاجتماعي الإسلامي في هذه القطاعات تكون باستخدام الأساليب التمويلية التي تطرقنا إليها، خاصة بعد إنشاء مؤسسة الزكاة والوقف ليساهموا في تقديم التمويلات اللازمة، باعتبار أن البنوك الإسلامية رغم مالها من دور اجتماعي إلا أنها في مالي لم تستوِ ولم تنضج بعدُ، وإن كانت هناك بعض النوافذ ومؤسسات التمويل الإسلامية الصغيرة، إلا أن تعقيد إجراءات وكثرة الشروط والضمانات تحول دون الاستفادة منها بالقدر الكافي، بخلاف مؤسسة الزكاة والأوقاف، وهو ما سنتناوله كالتالي:

أولا: التمويل بالزكاة

الزكاة ركن من أركان الإسلام وقد عرفت أنها صاحب المختصر القدوري "تمليك بعض مال جزما عينه الشارع لفقير مسلم غير هاشمي ولامولاه مع قطع المنفعة عن المالك من كل وجه الله تعالى"[15] وعرفت كذلك "حصة مقدرة من المال التي فرضها الله للمستحقين إذا حال عليه الحول –غير بعض أنواع من المال – وبلغ النصاب وسميت هذه الحصة المخرجة زكاة كونها تزيد المال وتنميه"[16] قال تعالى { خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا}(التوبة :103)

فالآية تدل على وجود حق في مال المسلم المالك للنصاب، حيث صيغة الأمر في الآية تخاطب الرسول صلى الله عليه وسلم وكل من يأتي بعده من أولياء الأمور، ولم يكتفِ بهذا الأمر بل حدد حصراً المصاريف المستحقة لهذا المال، حتى لا يكون توزيعه حسب الأمزجة والرغبات[17]، فتذهب مقاصد الشرع من تشريع الزكاة، وتضيع حقوق الفقراء في هذا المال الذي يهدف إلى انتشال الفقير من براثن الفقر، فينمو المجتمع وتزيد فيه الخيرات والبركات، قال تعالى { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ}(التوبة 60).

جاءت أداة الحصر مطلع الآية لتحدد مصاريف الزكاة الثمانية المذكورة بدءا بالفقراء والمساكين من المسلمين، وهذا يفتح المجال لاستغلال الزكاة في تمويل هؤلاء الفقراء، فقد قرر مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في (ماليزيا) في جمادى الآخر سنة 1428هـ، 14–9 يوليو2007م أنه يجوز استثمار أموال الزكاة في مشاريع صغيرة أو متوسطة؛ خدمية أو إنتاجية لصالح مستحقي الزكاة، كي تشكل لهم مصدار للدخل، حتى لا يكونوا عالة على المجتمع، فيساهموا في التنمية.[18]

وذهب الدكتور يوسف القرضاوي إلى رأي مشابه بناءً إلى قول الرملي في جواز إقامة المصانع والمشاريع التجارية للفقراء من أموال الزكاة، فتكون شبه موقوفة لهم، كي لا تباع فتندرَّ لهم الدخل.[19] كما يجوز تمويل مشاريعهم القائمة دون نسيان متابعتهم وتأهيلهم على حسن إدارة المشاريع وحسن أداء العمل فيها أو تأسيس صناديق يتم من خلالها تمويل المشاريع التمكينية والدعم المباشر، كون الفقهاء ذهبوا إلي أنه ينبغي تقديم هذا

---

[15] Abu Al-Hasan bin Muhammad Al-Qadouri, Mukhtasar Al-Qadouri, (Istanbul, Camlija, 2022 AD), 56

[16] Dr. Muhammad Allam, Elements of the Zakat Foundation in Contemporary Islamic Countries, 1st Edition, (Turkey, Arab Family Library, 2022) 25

[17] Mahmoud bin Massad, Zakat Banks, 1st edition (Algeria: Dar Al-Umma, Dar Al-Bayda, 2007 AD), 10

[18] Resolution of the International Islamic Fiqh Academy, held at its eighteenth session in Putrajaya (Malaysia) from 24 to 29 Jumada al-Akhirah 1428 AH, corresponding to 9-14 July 2007 AD, Resolution No. 15/ (3/3)

[19] Dr. Yusuf Al-Qaradawi, Jurisprudence of Zakat, 2nd Edition, (published book, Dar Al-Resala Foundation, 1973 AD), 567

المال للفقير بطريقه تكفيه خلال عمره، ويكون بطرق متنوعة ومتوافقة مع إرادة الشارع في وجوب الزكاة، فإن كان ممن يجيد التجارة يعطى رأس المال وإن كان صاحب حرفة أو مزارع يعطى له أدوات الزراعة والأمر يختلف حسب التوقيت وهو متروك للاجتهاد.[20]

إن الفرص المتاحة لإنشاء مشاريع صغيرة ومتوسطة في مالي كثيرة ومتنوعة، مثل معامل الخياطة ودكاكين التجزئة، وفي المجال الزراعي مثل زراعة الكاجو والقطن وتربية الدواجن، وكذا معاصر الليمون والمانجو وغيرها من المجالات التي يمكن أن يعمل فيها الشباب المهدد بالهجرة على وجه الخصوص، ونظرا لعدم توفر رؤوس الأموال، فإن استخدام أموال الزكاة في تمويل هذه المشاريع وغيرها قد يدفع الشباب إلى العدول عن سلك طريق الهجرة غير النظامية.[21]

ثانيا : التمويل بأموال الوقف

أموال الوقف ليست مثل أموال الزكاة، فمصارف الوقف ليست مقيدة كمصاريف الزكاة، لأنها مربوطة بشروط الواقف ومايجدده من المستفيدين من ريع الوقف، أما الزكاة فالمولى عز وجل هو الذي حدد مصاريفها وحصرها على أصناف ثمانية فلا تخرج عنها.[22]

للوقف تعريفات عديدة مبثوثة في كتب المتقدمين والمعاصرين، تدور في غالبها على أنه ملك وحبس أصل شيء والانتفاع بثمرته وريعه.

وقد عرفه ابن عرفة من المالكية ان : "الْوَقْفُ مَصْدَرًا: إعْطَاءُ مَنْفَعَةِ شَيْءٍ مُدَّةَ وُجُودِهِ، وَهُوَ اسْمًا: مَا أَعْطَيْت مَنْفَعَتَهُ مُدَّةَ وُجُودِهِ"[23]

وعرفه من المعاصرين د منذر قحف بأنه "حبس مؤبد أو موقت لمال، للانتفاع المتكرر به أو بثمرته في وجه من وجوه البر العامة أو الخاصة".[24]

ففي هذا التعريف نلاحظ أن المعرف يصور الأوقاف على أنها قد تكون عينا ينتفع بريعها مع استهلاكها خلال زمن محدد وقد تستمر العين والريع معا، والهدف منه إنفاق ما ينتج منه بطريقة تفيد المجتمع، لذلك توجد أنواع كثيرة من الأوقاف كوقف التمكين والصناديق الوقفية والمباني والآبار وغيرها.[25]

كما يعرف الوقف أيضا بأنه "حبس العين وتسبيل المنفعة أو حبس العين للتصدق بمنفعتها"[26]، وهذا قريب من التعريف السابق.

ورُوي أن الصحابي الجليل طلحة بن عبيد الله لما سمع قوله تعالى ﴿ لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾(آل عمران،92) أوقف أرضا له في سبيل لله وكانت من أحب أمواله إليه، وجعلها صدقة لأقربائه بعد إرشاد النبي صلى الله عليه وسلم.[27]

يمكن الانتفاع بأموال الوقف في مجالات كثيرة، وله أدوار ووظائف رئيسية اضطلع بها في دعم دور العبادة والأنشطة التعليمية إضافة إلى الخدمات الاجتماعية.[28].

إن استغلال المجال الاجتماعي هو الذي يهمنا إبراز أهم صيغ التمويل فيه من خلال العقود الآتية:

تمويل المشاريع الزراعية بأموال الوقف

---

[20] Mahmoud bin Massad, Zakat Banks,22-23-24-25-26-27-28-29

[21] Dr. Ghazi Enaya, The Functional Use of Zakat in Islamic Economic Thought, 1st edition, (Beirut: Dar Al-Jeel, 1989), 39

[22] Dr. Al-Sayyid Al-Jumaili, Encyclopedia of Sunnah Jurisprudence by Imam Ibn Taymiyyah - Jurisprudence of Zakat and Fasting - (Egypt: Dar Al-Fikr Al-Arabi and Dar Al-Wisam), 39

[23] Muhammad bin Yusuf Abu Abdullah Al-Mawaq, The Book of the Crown and the Crown by Mukhtasar Khalil, 1st edition. (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah,1994 AD), 626

[24]Qahf Munther, Islamic Endowment: Its Development, Management, Development, 1st Edition, (Damascus: Syria, April 2000), 62.

[25] -Anas Al-Hasnawi, "Friday Dialogue: The Development Endowment and the Empowerment Endowment," https://shariaa. org/friday-meeting/ [15. 04. 2023]

[26] -Rafiq Yunus Al-Masry, Endowments, Jurisprudence and Economics, 1st edition, (Syria: Dar Al-Maktabi, 1999), 9

[27] Yahya Al-Sayed Omar, Endowment and its Impact on the Economy and Society, 1st Edition, (Istanbul, Dar Al-Asala, June 2022 AD), 36-37

[28] -Ahmed Al-Raisuni, The Islamic Endowment, Its Fields and Dimensions, 1st edition, (Egypt: Dar Al-Hekma, 2014 AD), 21-22-23-24-25-26-27-28-29-30

صيغ التمويل الاجتماعي الإسلامي في المجال الزراعي متنوعة ومناسبة لذوي الدخل المحدود، مثل عقود السلم والمزارعة والمساقاة وغيرها التي يمكن تمويلها بواسطة أموال الوقف، وهو ما سنبينه في الآتي:

1- التمويل بالسَّلَم والمزارعة:

من المعلوم أن عقد "السَّلَم" عقدٌ رخص فيه الشارع الحكيم بيعَ المعدوم نظرا لحاجة الناس[29]، وخاصة الطبقات الفقيرة التي لا تملك رؤوس الأموال، وذلك حال جُلِّ المزارعين في مالي، بسبب عدم قدرتهم على شراء المستلزمات والأدوات عند بداية الموسم الزراعي، فيمكن التغلب على هذا العجز من خلال تمويل مشاريعهم الزراعية من خلال تخصيص أموال من الوقف تكون رأس مال السَّلَم الذي هو "بيع شيء مؤجل بمعجل".[30]

وصيغة التمويل هنا أن تلعب مؤسسة الوقف دور المشتري (رب السلم) الذي يمول البائع المزارع (المُسلَم إليه) على أن يعطيه بعد الحصاد حصة معلومة (مسلَماً فيه) أما المستلزمات الزراعية من المبيدات وآلات الحراثة فهي على حسب الاتفاق في العقد).[31]

أما التمويل بالمزارعة فهو أن تعمدَ مؤسسة الوقف إلى تمليك الأراضي الخصبة لمن يتقن الزراعة فيعمل فيها ليكون المحصول بينه وبين مؤسسة الوقف، حسب الاتفاق في العقد، وتتحمل المؤسسة شراء الآلات والمبيدات مع خصم ثمنها من المحصول[32].

2- التمويل بالمساقاة والمغارسة لصيانة البساتين الزراعية

عُرفت المساقاة أنها "عقد على العمل بالشجر ببعض الخارج منه، أو هي معاقدة على الأشجار إلى من يعمل فيها على أن الثمر بينهما"[33] أو بصيغة أخرى (أن تعطي شجرة تؤكل ثمرها و تمت غرسها لمن يقوم بسقيها وحصانتها مقابل ثمر الناتج من الشجر)[34]

وهذا العقد أيضا يمكن بواسطته تمويل أصحاب البساتين الذي يعجزون عن صيانة أشجارهم، كبساتين المانجو والكاجو والبرتقال، فتعقد معهم المؤسسة عقد المساقاة ثم يعطى هذا العقد لأصحاب الشركات الصغيرة التي تعمل في مجال الزراعة وصيانة الأشجار، لتباشر هذه المهمة، فتتقاسم الربح مع مؤسسة الوقف، ويستفيد صاحب البستان من زيادة محصوله وعوائده الربحية، إضافة إلى فوائد المشروع على الطبيعة والبيئة.[35]

وأما المغارسة فقد عرفت أنها "إعطاء الأرض القاحلة لمن يغرس فيها الأشجار في مدة معلومة بنسبة من الأرض والثمار حسب الاتفاق"[36]

إذن يمكن بواسطة هذا العقد أيضا تمويل أصحاب المشاريع الزراعية، خاصة أهل القرى والريف، فيشتري الوقف الأرض ثم يوظف من لا يملك أرضا للزراعة، فيعقد معه العقد على أن يغرس الأرض فيكون المحصول بينه وبين المؤسسة حسب الاتفاق.

3- التمويل بالقرض الحسن

وهذه صيغة تمويل مباشرة، يمكن من خلالها أن تقدم مؤسسة الوقف القروض دون فوائد ربوية للمزارعين ذوي الدخل المحدود، خصوصا من مزارعي القطن الذين لهم إسهامات كبيرة في اقتصاد مالي ويدعم إنتاجه أربعة ملايين شخص، أي حوالي ربع سكان مالي. ومع بداية عام **2019**، وضع اتحاد منتجي القطن لنفسه هدفا طموحا يتمثل في زيادة إنتاج مليون طن من بذور القطن للموسم **2020/2019** ومع إنتاج **700** ألف طن لحملة **2020/2019** ، لم يتحقق الهدف، لكن هذا لا يزال يدل على الاهتمام بزيادة الإنتاج الوطني، مع اعتبار القطن المحصول السائد في القطاع

---

[29] Mustabuli Ahmed Al-Zarqa, Sale Contract, 2nd Edition, (Damascus: Dar Al-Qalam, 2012 AD) 148

[30] Dr. Muhammad Abdel Halim Omar,The legal, economic and accounting framework for selling peace in light of contemporary application, an applied comparative,2edition(Kingdom of Saudi Arabia: Islamic Research and Training Institute, 1998), 13-14

[31]Dr. Munther Qahf, Fundamentals of Islamic Finance, (Malaysia: Higher Academy for Sharia Research, 2011) 51

[32] Dr. Wahba Al-Zuhaili, Contemporary Financial Transactions, 3rd edition (Damascus: Dar Al-Fikr, 2006), 118

[33] Dr. Wahba Al-Zuhaili, Contemporary Financial Transactions,120

[34] Dr. Ashraf Mohamed Dawaba, Investment in Islam, 1st Edition (Cairo: Dar es Salaam, 2009) 206

[35] Dr. Muhammad Amara, Dictionary of Economic Terms in Islamic Civilization, 1st edition, (Beirut: Dar Al-Shorouk, 1993 AD) 531-532.

[36] Dr. Ashraf Dawaba, Fundamentals of Banking, 1st Edition, (Cairo: Dar es Salaam, 2012) 139

الزراعي. ودور الدولة كبير في قطاع القطن، لا سيما من خلال الشركة المالية لتنمية المنسوجات (CMDT) المسؤولة عن شراء القطن من المزارعين وتوزيع المدخلات عليهم[37]، وذلك لشراء معدات وآليات الزراعة مثل الجرارات وغيرها.

ومما يشبه القرض الحسن أيضا أن تقوم مؤسسة الوقف بشراء جرار مثلا فتبيعه للمزارع بالتقسيط بسعر التكلفة، أو تؤجره له إجارة منتهية بالتمليك.[38]

تمويل التجارة وقطاع الخدمات من أموال الوقف

يعتبر الوقف أداة مهمة في تمويل التجارة وقطاع الخدمات، التي تساعد على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وأصحاب المشاريع الصغيرة – خاصة الشباب والنساء – جلهم يملكون الخبرات اللازمة لكن قد ينقصهم رأس المال من أجل الشروع في التجارة أو تأسيس مشروع خدمي معين، مما قد يضطرهم إلى الاقتراض من البنوك الربوية من أجل الحصول على رأس المال من خلال قرض ربوي.

وبالتالي يمكن تمويل هذه القطاعات بواسطة أموال الوقف من خلال الصيغ الآتية:

***1**– التمويل بالمضاربة: يمكن الاستفادة من أموال الوقف في تمويل صغار التجار بواسطة عقد المضاربة الذي هو "دفع المال لمن يتجر فيه بجزء من ربحه"[39]، وبهذا العقد تبنى شراكة بينهم وبين مؤسسة الوقف التي أنشئت من أجل تمكين أصحاب المشاريع الصغيرة، فتكون المؤسسة (رب المال) وصاحب المشروع (المضارب) والربح بينهما على الاتفاق، فيتمكن صاحب المشروع من ممارسة خبراته في مجاله وتستمر المؤسسة أيضا في تمكين المحتاجين إلى مثل هذا التمويل.[40]*

***2**– التمويل بالمرابحة: وهو تمويل أصحاب الخدمات والحرف الذين يتعاملون مع الماكينات والعربات في مالي، ويكون عقد المرابحة على شراء الآلات والماكينات مع زيادة ربح معلوم لاستمرار الوقف ولينتفع الشخص الذي يحتاج إلى تمليك هذه الأغراض.[41]*

كما يجب على المتعاقدين مراعاة شروط هذا البيع كما سردها الفقهاء، كأن يكون رأس المال معلوما، لأن المشتري يبني عليه معلوماته عند المبادرة بشراء السلعة، ويتجنب الخيانة وإخفاء العيوب، وعقد المرابحة هنا يشمل المرابحة للآمر بالشراء، حيث تشتري فيها المؤسسة السلعة وتدخل في ملكيتها بناء على طلب من يحتاجها، ثم تبيعه السلعة بربح معلوم زائد على السعر الأول، وكل هذا من أجل التيسير والتسهيل.[42]

إضافة إلى التمويل بالمرابحة، هناك مجال لتمويل التجار بالسلم أو القرض كما تناولنا آنفا، وميزة القرض أن رأس المال يتصرف فيه المقترض كما يشاء، وهو من باب الاحسان في الإسلام ولايجوز أن يُدر نفعا مشروطا للممَوِّل.[43]

وكل هذه العقود تنفع أصحاب المشاريع الصغيرة في مالي وتساعدهم على تطوير مستوياتهم في الإنتاج بسبب التنويع والتكييف مع الواقع.

***3**– التمويل بالاستصناع: جاء في مجلة الأحكام العدلية أن الاستصناع "عقد بيع يشترط فيه الصنعة على مبيع في الذمة تكون مادته من الصانع ومحدد المواصفات تحديدا نافيا للجهالة نظير ثمن محدد يدفع معجلا أو مقسطا أو مؤجلا حسب الاتفاق"[44]*

---

[37] Vanja Westerberg, Aichatou Diarra, and others, The economics of cotton production in Mali and the challenges of land degradation, (Mali:THE ECONOMICS OF LAND DEGRADATION, April 2016),11

[38] Abdulaziz bin Saleh Al-Dumaiji, Financing Services, An Applied Fundamental Jurisprudential Study, 1st edition, (Riyadh: Dar Al-Maiman, 2019), 65

[39] Dr. Abdel-Wahab Hours, The Moudaraba of Imam Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad bin Habib Al-Mawardi, 1st edition, (Cairo: Dar Al-Wafa, 1989 AD), 121

[40]Dr. Ezzedine Khoja, Investment Tools in Islam, 1st Edition, (Tunisia: Olive Bank, 2014), 121-122-123

[41] Dr. Ahmed Al-Sharbasi, Dictionary of Islamic Economics, 1st Edition, (Beirut: Dar Al-Jeel, 1981 AD), 415

[42] Mustafa Ahmad Al-Zarqa, Contract of Sale, 88-89-90-91-92

[43] Group of Authors, Islamic Development Bank and Dr. Ahmed Muhammad Ali Career of the founder and biography of the President, 1st Edition, (Kingdom of Saudi Arabia: Madarek, August 2020), 200

كما عرف أنه " إذا قال رجل لواحد من أهل الصنائع اصنع لي الشيء الفلاني بكذا قرشا وقبل الصانع ذلك انعقد البيع استصناعا"[45]

و تعتبر دولة مالي من الدول النامية التي تحتاج إلى الطرقات والعقارات والمصانع التي يناسبها التمويل من خلال عقد الإستصناع، من حيث تمويل أصحاب الشركات الصغيرة التي تعمل في إنشاء الطرق، إضافة إلى أصحاب المصانع والشركات التي تعمل في بناء العقارات أو أصحاب الورشات الصغيرة، وذلك طبقا لصيغة الاستصناع التي تقوم على طلب صناعة سلعة معينة وفقا لأوصاف محددة من قبل المستصنع (المشتري) فيقوم الصانع (البائع) بالصناعة كما اتفق عليها صفة وأجلا، وهذا هو يسميه بعض الفقهاء السلم في الصناعة.[46]

إذن فإن هذا العقد يمكن تطبيقه من قبل الشركات الصغيرة، أو يُعطي الوقف مشروع بناء المباني والمدارس والمستشفيات لأصحاب الشركات الصغيرة بعقد الاستصناع فيربح صاحب المشروع من جهة ومن جهة أخرى يمتلك الوقف مباني تخدم المجتمع.

نتائج البحث

إن أهم النتائج المستخلصة من دراسة أثر التمويل الاجتماعي الإسلامي للمشاريع الصغيرة في مالي هي:

- *تعزيز مكانة التمويل الإسلامي في المجتمع باعتباره بديلا شرعيا مناسبا للتمويلات الربوية التي تنهك جيوب الفئات الهشة بالفوائد والربا.*
- *تجاوز عقبات التمويل التقليدي من خلال استغلال أدوات التمويل الاجتماعي الإسلامي المرنة والمناسبة للفئات المستهدفة.*
- *استثمار أموال الزكاة والأوقاف في تمكين الشباب والنساء اقتصاديا، لأن جل أصحاب الشركات الصغيرة من هذه الفئة.*
- *تقليل انتشار الجريمة في المجتمع لأن تشغيل الشباب يؤدي إلى ايجاد مصادر الدخل لهم وانتشار روح التنافسية بما يخدم المجتمع والأمة.*
- *الإسهام المباشر في الحدّ من نزيف الهجرة غير النظامية الذي يعتبر أكبر تحدٍ يواجهه المجتمع في مالي، حيث يعتبر الفقر والبطالة أبرز أسباب الهجرة من البلد.*
- *تطوير القطاع الزراعي خاصة لأنه يعتبر أكبر القطاعات الإنتاجية، وفي العقود التي تناولناها حلول كثيرة لتنمية هذا القطاع، وكذا تنمية قطاع الخدمات والصناعة عبر صيغ التمويل الاجتماعي المذكورة في ثنايا البحث.*

خاتمة

مما تقدم يتبين أن القطاع الخاص في مالي تغلب عليه المشاريع الصغيرة، وأن تنمية وتطوير هذه المشاريع سبب لدفع عجلة الاقتصاد في هذه الدولة، خاصة المجال الزراعي والري والتنمية الحيوانية التي تعتبر يعتبر أكبر مجال للإنتاج في البلد.

ومن ينظر إلى واقع هذه المشاريع الصغيرة في مالي يجد أن أكبر عقبة يواجهونها هي عقبة التمويل، ثم تليها باقي العقبات التي تحول دون التوسع والتطوير، والمشكلة تكمن في صعوبة إيجاد التمويل والفوائد الربوية وطلب الضمانات التي تثقل كاهل أصحاب المشاريع وتقلل حجم الإنتاج، لذا فإن التمويل الاجتماعي الإسلامي هو الحل الأمثل لتطوير وتنمية القطاعات الإنتاجية، وذلك باستخدام مختلف العقود التمويلية التي تساهم في التمكين الاقتصادي والاجتماعي معا، ويحافظ على البيئة ويوظف الشباب في مكان إقامتهم دون الحاجة إلى الهجرة وركوب المخاطر، وأن تأسيس مؤسسات الزكاة والأوقاف واستثمار أموالها في تمويل المشاريع الصغيرة في مختلف القطاعات؛ الزراعية والصناعية والخدمية يعود بالنفع على المجتمع والدولة.

[45] Dr. Hassan Youssef Dawoud, Youssef Kamal Muhammad, Islamic Bank for Agricultural Investment, A Proposed Model, 1st edition, (Egypt: Universities Publishing House, 2005), 101-102.

[46] Ziad Ghazal, Sales Bill in the Islamic State, 1st Edition, (Amman: Dar Al-Waddah, 2010), 90-91-92-93

المصارد والمراجع:

المصادر العربية:

Abu Al-Hasan bin Muhammad Al-Qadouri . (Istanbul, Camlija, 2022 AD)

. Mukhtasar Al-Qadouri

Al-Kafaat Kafi and others. (Beirut: World of Books, 1994)

The Ocean in Language, 1st Edition,

Ahmed Mukhtar Omar and others. (Cairo: Dar Alam Al-Kutub, 2008) Dictionary of the Contemporary Arabic Language, 1st Edition,

Ibn Manzur, Lisan al-Arab. J.M.. (Cairo: Dar Al-Maaref, 1119 Corniche Al-Nil)

Dr. Ashraf Dawaba. (Istanbul: Dar Al-Modarres, 2020)

Islamic Social Finance, 1st Edition.

Dr. Allam Muhammad, Elements of the Zakat Foundation in Contemporary Islamic Countries. (Turkey, Arab Family Library, 2022)

1st Edition

Dr. Al-Qaradawi Yusuf. (published book, Dar Al-Resala Foundation. 1973)

Jurisprudence of Zakat, 2nd Edition

Qahf Munther.(Damascus: Syria, April 2000).Islamic Endowment: Its Development, Management, Development, 1st Edition,

Dr. El-Sayed Omar Yahya. (Istanbul, Dar Al-Asalah, June 2022)

Endowment and its Impact on the Economy and Society. 1st Edition,

Ahmed Al-Zarqa Mustafa. (Damascus: Dar Al-Qalam, 2012)

Sale Contract. 2nd Edition

Dr. Qahf Munther. (Malaysia: Higher Academy for Sharia Research, 2011)

Fundamentals of Islamic Finance

Dr. Mohamed Dawaba Ashraf. (Cairo: Dar es Salaam, 2009)

Investment in Islam. 1st Edition

Dr. Ashraf Dawaba.(Cairo: Dar es Salaam, 2012 AD)

Fundamentals of Banking. 1st Edition,

Ghazal Ziad.(Amman: Dar Al-Waddah, 2010)

Sales Bill in the Islamic State.1st Edition,

Dr. Khoja Ezzedine. (Tunisia: Olive Bank, 2014)

Investment Tools in Islam. 1st Edition

Dr. Al-Sharbasi Ahmed. (Beirut: Dar Al-Jeel, 1981 AD)

Dictionary of Islamic Economics. 1st Edition

Group of Authors, (Kingdom of Saudi Arabia: Madarek, August 2020). Islamic Development Bank and Dr. Ahmed Muhammad Ali, a career founder and biography of a president. 1st edition

Dr. Al-Sayyid Al-Jumaili. (Egypt: Dar Al-Fikr Al-Arabi and Dar Al-Wisam) Encyclopedia of the jurisprudence of the Sunnah of Imam Ibn Taymiyyah Jurisprudence of Zakat and Fasting,

Ahmed Al-Raisuni. (Egypt: Dar Al-Hekma, 2014).The Islamic Endowment, Its Fields and Dimensions, 1st edition,

Rafiq Yunus Al-Masry. (Syria: Dar Al-Maktabi, 1999)Endowments, Jurisprudence and Economics, 1st edition

Dr. Muhammad Abdel Halim Omar, (Kingdom of Saudi Arabia: Islamic Research and Training Institute, 1998). The legal, economic and accounting framework for selling peace in light of contemporary application, an applied comparative,2edition

Abdulaziz bin Saleh Al-Dumaiji. (Riyadh: Dar Al-Maiman, 2019) Financing Services, An Applied Fundamental Jurisprudential Study, 1st edition,

Resolution of the International Islamic Fiqh Academy, held at its eighteenth session in Putrajaya (Malaysia) from 24 to 29 Jumada al-Akhirah 1428 AH, corresponding to 9-14 July 2007 AD, Resolution No. 15/ (3/3)

Dr. Muhammad Amara. (Beirut: Dar Al-Shorouk, 1993). Dictionary of Economic Terms in Islamic Civilization, 1st edition

Dr. Wahba Al-Zuhaili. (Damascus: Dar Al-Fikr, 2006). Contemporary Financial Transactions, 3rd edition

Muhammad bin Yusuf Abu Abdullah Al-Mawaq. (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah,1994) The Book of the Crown and the Crown by Mukhtasar Khalil, 1st edition.

Dr. Ghazi Enaya. (Beirut: Dar Al-Jeel, 1989) .The Functional Use of Zakat in Islamic Economic Thought, 1st edition

Dr. Abdel-Wahab Hours, (Cairo: Dar Al-Wafa, 1989 AD). The Moudaraba of Imam Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad bin Habib Al-Mawardi.1st edition,

Dr. Hassan Youssef Dawoud. Youssef Kamal Muhammad. (Egypt: Universities Publishing House, 2005).Islamic Bank for Agricultural Investment, A Proposed Model, 1st edition

Anas Al-Hasnawi, "Friday Dialogue: The Development Endowment and the Empowerment Endowment," https://shariaa. org/friday-meeting/ [15. 04. 2023]

المصادر غير العربية:

BIT,LES PETITS ET MOYENNES ENTREPRISES ET LA CREATION D'EMPLOIS DÉCENTS ET PRODUCTIFS,(CONFÉRENCE INTERNATIONALE DE TRAVAIL,104,SESSION,2015),P2

Décision N°29 DU 29/09/2015/CM/UMOA RELATIVE ALA MISE EN PLACE D'UN DIPOSITIF DE SOUTIEN AU FINANCEMENT DES PETITS ET MOYENNES

ENTREPRISES ET DES PETITS ET MOYENNES INDUSTRIES DANS LES ÉTATS MEMBRES DEL' UEMOA

INSTRUCTIONS N° 006-09 /2017,ARTICLES 4 : CLASSEMENT DES ENTREPRISES ÉLIGIBLES AU DISPOSITIF PME

Dispositif de la BCEAO pour le soutien au financement des PME/PMI lors de sa session ordinaire tenue le 29 septembre 2015 à Dakar[https://www.bceao.int/fr/content/presentation-du-dispositif-de-soutien-au-financement-des-pmepmi,26/09/2023]

LOI N°91-048_/ AN/RM DE FEV 1991

LOI N°2012-_016/ DU 27 FEV 201

BAD.(MALI,SEPTEMBRE 2021). RAPPORT FINAL SUR LE PRIVE FACE A LA CRISE SANITAIRE : IMPACT DE COVID-19 SUR LES PME AU MALI

Herman S TOSSOU. ET Autre.(HUB FDA Afrique de l'ouest :Novembre 2020) L'avenir de l'agriculture au Mali :2030-2063 étude de cas :Défis et opportunités pour les projets, Édition 01

CHERIF ABBAS ,ETAT DES LIEUX DE LA FINANACE ISLAMIQUE DANS LA ZONE UEMOA,(ÉDITION 2020)

Mahmoud bin Massad. (Algeria: Dar Al-Umma, Dar Al-Bayda, 2007 AD). Zakat Banks, 1st edition

Vanja Westerberg, Aichatou Diarra, and others. (Mali:THE ECONOMICS OF LAND DEGRADATION, April 2016) The economics of cotton production in Mali and the challenges of land degradation